



Distr.: Limited
13 November 2021
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

الدورة السادسة عشرة

غلاسكو، 31 تشرين الأول/أكتوبر - 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2021

البند 5 من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة

المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة

مقترح مقدم من الرئيس

مشروع المقرر -/م أ-16

الإرشادات المتصلة بآلية التنمية النظيفة

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إن يشير إلى المادتين 3 و12 من بروتوكول كيوتو،

وإن يشير أيضاً إلى المقرر 3/م أ-1، والإرشادات اللاحقة المقدمة من مؤتمر الأطراف العامل

بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بشأن آلية التنمية النظيفة،

وإن يقر بإسهام آلية التنمية النظيفة في الجهود العالمية الرامية إلى التصدي لتغير المناخ،

إذ أتاحت حتى 31 تشرين الأول/أكتوبر 2021 تسجيل أكثر من 7 849 من أنشطة المشاريع، و356

من برامج الأنشطة، وإصدار أكثر من 2,17 مليار وحدة من وحدات خفض الانبعاثات المعتمد التي ألغى

أكثر من 301 مليون وحدة منها على أساس طوعي إما في السجلات الوطنية أو في سجل آلية

التنمية النظيفة،

وإن يرحب بدخول تعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو حيز النفاذ⁽¹⁾،

وإن يحيط علماً بالمقرر -/م أ-3 ومرفقه⁽²⁾،

(1) المقرر 1/م أ-8. المرفق الأول.

(2) مشروع مقرر بعنوان "قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس"، مقترح في إطار البند 12(ب) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته الثالثة.



وإن يسلم بالحاجة إلى الانتقال السلس من آلية التنمية النظيفة إلى الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس،

أولاً- مسائل عامة

- 1- يرحب بتقرير الفترتين 2019-2020 و 2020-2021 الذي أعده المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة⁽³⁾؛
- 2- يحيط علماً بما اضطلع به المجلس التنفيذي وأفرقته والأمانة من عمل خلال السنتين الماضيتين للإشراف على تنفيذ الآلية والمحافظة على مشاركة الجهات صاحبة المصلحة في عملياتها؛
- 3- يعين بصفة كيانات تشغيلية الكيانات التي اعتمدها المجلس التنفيذي وعينها بهذه الصفة بصورة مؤقتة للاضطلاع بمهام تصديق و/أو تحقق قطاعية محددة النطاق على النحو المبين في المرفق؛

ثانياً- منهجيات خط الأساس والرصد

- 4- يقر بعمل المجلس التنفيذي بشأن استعراض النهج المنهجية لحساب خفض الانبعاثات الذي تحققه أنشطة المشاريع والذي يؤدي إلى انخفاض استخدام الكتلة الأحيائية غير المتجددة في الأسر المعيشية، وبشأن تضمين هذه النهج قيما افتراضية خاصة بالمناطق بالنسبة لعامل خط الأساس لانبعاثات الوقود الأحفوري؛
- 5- يطلب إلى المجلس التنفيذي مواصلة استعراض الأساليب المنهجية المشار إليها في الفقرة 4 أعلاه، ولا سيما فيما يتعلق بافتراضات خط الأساس المطبقة مبدئياً؛

ثالثاً- عمل آلية التنمية النظيفة بعد انتهاء فترة الالتزام الثانية من بروتوكول كيوتو

- 6- يقر بتوصيات المجلس التنفيذي بأن يقدم مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو إرشادات بشأن سير عمل آلية التنمية النظيفة بعد نهاية فترة الالتزام الثانية من بروتوكول كيوتو⁽⁴⁾،
- 7- يقرر ألا تُقدّم في إطار آلية التنمية النظيفة طلبات التسجيل وتجديد فترة الاستحقاق وإصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد لأنشطة المشاريع، فضلاً عن البيانات المعادلة لبرامج الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الذي يحدث بعد 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، مع التسليم بأن هذه الطلبات والبيانات قد تقدم في إطار الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس (المشار إليها فيما يلي باسم آلية المادة 6-4)، وتكون الموافقة عليها بشرط امتثال قواعد الآلية وطرائقها وإجراءاتها وأي متطلبات أخرى يحددها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

(3) FCCC/KP/CMP/2020/1 و Cor.1 و FCCC/KP/CMP/2021/4.

(4) FCCC/KP/CMP/2017/5، و FCCC/KP/CMP/2018/3، و FCCC/KP/CMP/2019/3، و FCCC/KP/CMP/2020/1، و FCCC/KP/CMP/2021/4.

أو الهيئة التي تشرف على آلية المادة 6-4 على النحو المحدد في المقرر -/م أت-3⁽⁵⁾ (المشار إليها فيما يلي باسم الهيئة الإشرافية)؛

8- يقرر أيضاً أن ينهي نظره في المسائل التالية المتصلة بآلية التنمية النظيفة، والتي أحيلت إلى الهيئتين الفرعيتين:

(أ) استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة، المحالة إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ⁽⁶⁾؛
(ب) الإجراءات والآليات والترتيبات المؤسسية للطعن في قرارات المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، المحالة إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ⁽⁷⁾؛

(ج) مسألة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة بموجب الفترتين 3 و4 من المادة 3 من بروتوكول كيوتو وآلية التنمية النظيفة، المحالة إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية⁽⁸⁾؛

(د) انعكاسات إدراج إعادة تحريج الأراضي التي توجد بها غابات آيلة للاستفاد ضمن أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة، المحالة إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية⁽⁹⁾؛

9- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تتظر في تدابير لتنفيذ الجوانب المتصلة بسجل آلية التنمية النظيفة في المقرر -/م أت-3⁽¹⁰⁾⁽¹¹⁾، لوضع توصيات ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته السابعة عشرة (تشرين الثاني/نوفمبر 2022)؛

10- يطلب أيضاً إلى المجلس التنفيذي أن يتعاون مع الهيئة الإشرافية بناء على طلبها لتيسير التنفيذ المعجل لآلية المادة 6-4؛

11- يطلب كذلك إلى المجلس التنفيذي أن يتيح للهيئة الإشرافية بنية تحتية مادية وغير مادية في إطار آلية التنمية النظيفة لتيسير التنفيذ المعجل لآلية المادة 6-4؛

12- يقرر بالنسبة لأي أنشطة مشاريع وبرامج أنشطة مسجلة في آلية التنمية النظيفة وانتقلت إلى آلية المادة 6-4 وفقاً للمقرر -/م أت-3 أن يُلغى تسجيلها في آلية التنمية النظيفة اعتباراً من تاريخ الانتقال⁽¹²⁾؛

13- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يحتفظ بالوضع المؤقت الممنوح لطلبات التسجيل وتجديد فترة الاستحقاق وإصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد لأنشطة المشاريع وكذلك البيانات المعادلة لبرامج الأنشطة بموجب التدابير المؤقتة التي اعتمدها المجلس التنفيذي في اجتماعه 108، مع الإقرار

(5) مثل الحاشية 2 أعلاه.

(6) المقرر 5/أ-8، الفقرة 14.

(7) المقرر 3/أ-6، الفقرة 18.

(8) المقرر 2/أ-7، الفقرة 6، والمقرر 7/أ-10، الفقرة 4.

(9) المقرر 2/أ-5، الفقرة 28.

(10) مثل الحاشية 2 أعلاه.

(11) يتعلق الأمر بنقل وحدات خفض الانبعاثات المعتمد من سجل آلية التنمية النظيفة إلى سجل آلية المادة 6-4.

(12) مثل الحاشية 2 أعلاه.

- بالمقرر -/م أت-3⁽¹³⁾، الذي يجوز بموجبه للطلبات وغيرها من البيانات التي مُنحت وضِعاً مؤقتاً في إطار التدابير المؤقتة المستوفية لشروط الانتقال أن تنتقل إلى آلية المادة 6-4؛
- 14- يطلب أيضاً إلى المجلس التنفيذي أن يرفض الطلبات وغيرها من البيانات التي منحت وضِعاً مؤقتاً بموجب التدابير المؤقتة لكنها لم تنتقل بعد ذلك إلى آلية المادة 6-4؛
- 15- يقرر أن يواصل المجلس التنفيذي تلقي ومعالجة الطلبات والبيانات ذات الصلة المقدمة بموجب التدابير المؤقتة إلى أن يحين تاريخ بدء عملية تقديم الطلبات إلى الأمانة من أجل نقل الطلبات والبيانات الأخرى التي منحت وضِعاً مؤقتاً إلى آلية المادة 6-4، حسبما تحدده الهيئة الإشرافية؛

رابعاً- إدارة الموارد المالية

- 16- يقرر وقف تخصيص أية فوائد مستحقة على الصندوق الاستئماني لآلية التنمية النظيفة، على النحو المبين في المقرر 3/م أ-6، نظراً لإغلاق برنامج قروض آلية التنمية النظيفة في عام 2020 إدارياً وعلى صعيد الميزانية عملاً بالمقرر 3/م أ-12؛
- 17- يقرر أيضاً أن يخصص لفائدة الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية الرصيد المتبقي من برنامج قروض آلية التنمية النظيفة وأي فوائد مستحقة على الصندوق الاستئماني لآلية التنمية النظيفة، من أجل بناء القدرات لتعزيز العمل المناخي الإقليمي⁽¹⁴⁾؛
- 18- يقرر كذلك الإذن بتحويل مبلغ 30 مليون دولار من الصندوق الاستئماني لآلية التنمية النظيفة إلى الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية من أجل عمل الهيئة الإشرافية لتيسير التنفيذ المعجل لآلية المادة 6-4؛
- 19- يقرر الإذن بتحويل مبلغ 10 ملايين دولار من الصندوق الاستئماني لآلية التنمية النظيفة إلى الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية لعمل الهيئة الإشرافية لإتاحة بناء القدرات في البلدان النامية، من خلال مراكز التعاون الإقليمية، لتطبيق آلية المادة 6-4، ودعم نقل أنشطة المشاريع وبرامج الأنشطة من آلية التنمية النظيفة إلى آلية المادة 6-4 إذا كانت مستوفية لشروط الانتقال؛
- 20- يقرر أيضاً الإذن بتحويل مبلغ 20 مليون دولار من الصندوق الاستئماني لآلية التنمية النظيفة إلى صندوق التكيف؛
- 21- يدعو مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس إلى تخصيص المبلغ المكافئ المشار إليه في الفقرة 18 أعلاه من الصندوق الداعم لآلية المادة 6-4 لصندوق التكيف بعد أن تصبح آلية المادة 6-4 ذاتية التمويل؛
- 22- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تستعرض حالة الصندوق الاستئماني لآلية التنمية النظيفة لوضع توصيات ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثامنة عشرة (تشرين الثاني/نوفمبر 2023).

(13) مثل الحاشية 2 أعلاه.

(14) انظر مشروع المقرر -/م أ-26 المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2022-2023" (الجدول 4، رقم المشروع SB400-002) المقترح في إطار البند 16(ج) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف في دورته السادسة والعشرين.

Annex

Designation of operational entities by the Conference of the Parties serving as the meeting of the Parties to the Kyoto Protocol at its sixteenth session

[[English only]]

<i>Name of entity</i>	<i>Sectoral scopes (validation and verification)</i>
China Building Material Test and Certification Group Co. Ltd. (CTC) ^a	1–4, 6, 9–10, 13–15
China Certification Center, Inc. (CCCI) ^a	1–15
China Classification Society Certification Company (CCSC) ^a	1–10, 13, 14
KBS Certification Services Pvt. Ltd. (KBS) ^a	1–5, 7–10, 12–15
Lloyd's Register Quality Assurance Ltd. (LRQA) ^b	1–3, 7, 13
China Building Material Test and Certification Group Co. Ltd. (CTC) ^c	5, 11, 16
Korean Standards Association (KSA) ^c	14, 15

^a Accreditation granted for five years.

^b Voluntary withdrawal of accreditation in its entirety.

^c Extension of scope. For the entities for which the scope of accreditation was extended, only the new sectoral scopes are indicated.